٢٤ – فضل الأذان والإمامة وثواب الأئمة المؤذنين

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليمًا كثيرًا، أما بعد.

فإن من فضل الله تعالى على الأئمة والمؤذنين أن جعل لهم الأجر العظيم، والثواب الكبير على النحو الآتي:

أولاً: مفهوم الأذان والإقامة:

١ـ الأذان في اللغة: الإعلام بالشيء، قال الله تعالى: ﴿وَأَذَانٌ مِّنَ اللهِ وَرَسُولِهِ﴾[1]، أي إعلام. وقوله: ﴿آذَنتُكُمْ عَلَى سَوَاءٍ﴾ [الأنبياء: ١٠٩]، أي أعلمتكم فاستوينا في العلم[2].

والأذان في الشرع: الإعلام بوقت الصلاة بألفاظ معلومة مخصوصة مشروعة[3]، وسُمِّي بذلك؛ لأن المؤذن يعلم الناس بمواقيت الصلاة، ويُسمى النداء؛ لأن المؤذن ينادي الناس ويدعوهم إلى الصلاة[4]، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلاَةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَعْقِلُونَ﴾ [المائدة: ٥٨]، وقال: ﴿إِذَا نُودِي لِلصَّلاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ٩].

٢– الإقامة في اللغة: مصدر أقام، من إقامة الشيء إذا جعله مستقيمًا.

والإقامة في الشرع: الإعلام بالقيام إلى الصلاة المفروضة بذكر مخصوص مشروع[5] فالأذان إعلام بالوقت والإقامة إعلام بالفعل، وهي

---

(١) سورة التوبة: ٣.
(٢) انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير، باب الهمزة مع الذال، ١/ ٣٤، والمغني لابن قدامة، ٢/٥٣.
(٣) انظر: المغني لابن قدامة، ٢/ ٥٣، والتعريفات للجرجاني، ص ٣٧، وسبل السلام للصنعاني ٢/ ٥٥.
(٤) شرح العمدة لابن تيمية، ٢/ ٩٥.
(٥) انظر: الروض المربع، مع حاشية ابن القاسم، ١/ ٤٢٨، والشرح الممتع لابن عثيمين، ٢/ ٣٦.

تسمى الأذان الثاني والنداء الثاني[(١)].

٣- الأذان والإقامة فرضا كفاية على الرجال دون النساء للصلوات الخمس المكتوبة، وصلاة الجمعة خامسة يومها، فهما مشروعان بالكتاب، لقول الله تعالى: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلاَةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَعْقِلُونَ﴾[(٢)]، وقوله ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِي لِلصَّلاةِ مِن يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾[(٣)]، وبالسنة لقوله ﷺ في حديث مالك بن الحويرث: «فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم وليؤمكم أكبركم»[(٤)]، فقوله ﷺ: «أحدكم» يدل على أن الأذان فرض كفاية[(٥)].

قال ابن تيمية رحمه الله: «وفي السنة المتواترة أنه كان يُنادى للصلوات الخمس على عهد رسول الله ﷺ، وبإجماع الأمة وعملها المتواتر خلفًا عن سلف»[(٦)].

والصواب أن الأذان يجب على الرجال: في الحضر، والسفر، وعلى المنفرد، وللصلوات المؤداة والمقضية، وعلى الأحرار والعبيد[(٧)].

ثانيًا: فضل الأذان:

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلاً مِّمَّن دَعَا إِلَى اللهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ

---

(١) انظر: شرح العمدة لابن تيمية، ٢/ ٩٥.

(٢) سورة المائدة: ٥٨.

(٣) سورة الجمعة: ٩.

(٤) متفق عليه: البخاري، كتاب الأذان، باب من قال: ليؤذن في السفر مؤذن واحد، برقم ٦٢٨،ومسلم،كتاب المساجد، باب من أحق بالإمامة، برقم ٦٧٤.

(٥) قال الحافظ ابن حجر: «واختلف في السنة التي فرض فيها، فالراجح أن ذلك كان في السنة الأولى [أي من الهجرة]، وقيل: بل كان في السنة الثانية. [فتح الباري، ٢/ ٧٨].

(٦) شرح العمدة لابن تيمية، ٢/ ٩٦، وانظر: فتاوى ابن تيمية، ٢٢/ ٦٤.

(٧) ورجح سماحة العلامة عبد العزيز بن عبد الله ابن باز رحمه الله: أن الأذان فرض على الرجال، سواء كانوا أحراراً أو عبيداً، أو واحداً، أو مسافرين. سمعته منه أثناء تعليقه على شرح الروض المربع، ١/ ٤٣٠، بتاريخ ٣٠/ ١١/ ١٤١٨هـ، وانظر: المختارات الجلية للسعدي، ص ٣٧، وفتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم، ٢/ ٢٢٤، والشرح الممتع للشيخ محمد بن صالح العثيمين، ٢/ ٤١.

﴿إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾[(١)].

وثبت في فضل الأذان والمؤذنين أحاديث منها:

١- المؤذنون أطول أعناقًا يوم القيامة؛ لحديث معاوية بن أبي سفيان ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**المؤذنون أطول الناس أعناقًا يوم القيامة**»[(٢)].

٢- يطرد الشيطان؛ لحديث أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا نُودي للصلاة أدبر الشيطان له ضُراط حتى لا يسمع التأذينَ، فإذا قُضِيَ النداءُ أقبل حتى إذا ثُوِّب للصلاة أدبَرَ، حتى إذا قُضِيَ التَّثْويبَ[(٣)] أقبلَ حتى يَخطُرُ بين المرء ونفسه، يقول له: اذكر كذا واذكر كذا لما لم يكن يذكر من قبل، حتى يظلَّ الرجلُ لا يدري كم صلى**»[(٤)].

٣- لو يعلم الناس ما في النداء لاستهموا عليه؛ لحديث أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**لو يعلمُ الناسُ ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا، ولو يعلمون ما في التهجير[(٥)] لاستبقوا إليه، ولو يعلمون ما في العتمة[(٦)] والصبح لأتوهما ولو حبوًا**»[(٧)].

٤- لا يسمع صوت المؤذن شيء إلا شهد له، قال أبو سعيد الخدري ﷺ لعبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري: «**إني أراك تحب الغنم والبادية، فإذا كنت في غنمك أو باديتك فأذنت بالصلاة فارفع صوتك**

---

(١) سورة فصلت: ٣٣.

(٢) أخرجه مسلم، في كتاب الصلاة، باب فضل الأذان وهروب الشيطان عند سماعه، برقم ٣٨٧.

(٣) التثويب: الإقامة.

(٤) متفق عليه: البخاري، كتاب الأذان، باب فضل التأذين، برقم ٦٠٨، ومسلم كتاب الصلاة، باب فضل الأذان وهروب الشيطان عند سماعه، برقم ٣٨٩.

(٥) التهجير: التبكير إلى الصلاة.

(٦) العتمة: صلاة العشاء.

(٧) متفق عليه: البخاري، كتاب الأذان، باب الاستهام في الأذان، برقم ٦١٥، ومسلم، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها، برقم ٤٣٧.

بالنداء؛ فإنه لا يسمعُ مدى صوت المؤذن جنٌّ ولا إنسٌ، ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة، قال أبو سعيد: سمعته من رسول اللَّه ﷺ»[(١)].

٥- يغفر للمؤذن مدى صوته وله مثل أجر من صلى معه؛ لحديث البراء بن عازب رضي الله عنه أن نبي اللَّه ﷺ قال: «إن اللَّه وملائكته يصلون على الصف المقدَّم، والمؤذنُ يغفرُ له مدَّ صوته، ويصدقه من سمعه من رطبٍ ويابسٍ وله مثلُ أجر من صلى معه»[(٢)].

٦- دعاء النبي ﷺ له بالمغفرة؛ لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «الإمام ضامنٌ[(٣)] والمؤذن مؤتمن[(٤)]، اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين»[(٥)].

٧- الأذان تُغفر به الذنوب ويُدخِل الجنة؛ لحديث عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «يعجب ربكم من راعي غنمٍ في رأس شظيَّة[(٦)] بجبل يؤذن بالصلاة ويصلي، فيقول اللَّه عز وجل: انظروا إلى عبدي هذا يؤذنُ ويقيمُ يخاف مني، فقد غفرتُ لعبدي وأدخلته الجنة»[(٦)].

٨- عن ابن عمر أن رسول اللَّه ﷺ قال: «من أذَّن ثنتَي عشرةَ سنةً وجبتْ له الجنة، وكتب له بتأذينه في كلِّ يومٍ ستونَ حسنةً، ولكلِّ إقامةٍ ثلاثونَ حسنةً»[(٧)].

---

(١) البخاري، كتاب الأذان، باب رفع الصوت بالنداء، برقم ٦٠٩.

(٢) النسائي، كتاب الأذان، باب رفع الصوت بالأذان ٢/ ١٣، برقم ٦٤٦، وأحمد، ٤/ ٢٨٤، وقال المنذري في الترغيب والترهيب ١/ ٢٤٣: «رواه أحمد والنسائي بإسناد حسن جيد»، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب، ١/ ٩٩.

(٣) ضامن: الضمان هنا: الحفظ والرعاية، لأنه يحفظ على القوم صلاتهم، وصلاتهم في عهده.

(٤) مؤتمن: أمين الناس على صلاتهم وصيامهم.

(٥) أبو داود، كتاب الصلاة، باب ما يجب على المؤذن من تعاهد الوقت، ١/ ١٤٣، برقم ٥١٧، والترمذي، كتاب الصلاة، باب ما جاء أن الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن، ١/ ٤٠٢، وابن خزيمة برقم ٥٢٨، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب، ١/ ١٠٠، وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها عند ابن حبان بسند صحيح، برقم ١٦٦٩.

(٦) الشظية: القطعة تنقطع من الجبل، ولم تنفصل عنه.

(٧) ابن ماجه، كتاب الأذان والسنة فيها، باب فضل الأذان وثواب المؤذنين، برقم ٧٢٣، والحاكم في المستدرك، ١/ ٢٠٥، وقال: صحيح على شرط البخاري، ووافقه الذهبي، وقال المنذري في الترغيب والترهيب ١/ ١١١: «وهو كما قال». وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، برقم ٤٢، وفي صحيح ابن ماجه، ١/ ٢٢٦.

ثالثاً: مفهوم الإمامة والإمام:

الإمامة: مصدر أَمَّ الناس: صار لهم إماماً يتبعونه في صلاته[١]. أي: تقدّم رجل المصلين ليقتدوا به في صلاتهم، والإمامة: رياسة المسلمين، والإمامة الكبرى: رياسة عامة في الدين والدنيا، خلافة عن النبي ﷺ، والخلافة هي الإمام الكبرى، وإمام المسلمين: الخليفة ومن جرى مجراه[٢]. والإمامة الصغرى: ربط صلاة المؤتم بالإمام بشروط[٣].

الإمام: كل من اقتُدِي به، وقُدِّم في الأمور، والنبي ﷺ إمام الأئمة، والخليفة: إمام الرعية، والقرآن إمام المسلمين، وإمام الجند: قائدهم.

والإمام جَمْعُهُ: أئمة، والإمام في الصلاة: من يتقدم المصلين ويتابعونه في حركات الصلاة. والإمام: من يأتم به الناس من رئيس وغيره، محقّاً كان أو مبطلاً، ومنه: إمام الصلاة، والإمام: العالم المقتدى به، وإمام كل شيء: قيمه والمصلح له[٤].

رابعاً: فضل الإمامة في الصلاة:

١- الإمامة في الصلاة ولاية شرعية ذات فضل، لقول النبي ﷺ: «يؤم القوم أقرأهم لكتاب الله»[٥]. ومعلوم أن الأقرأ أفضل، فقرنا بأقرأ يدل على أفضليتها[٦].

٢- الإمام في الصلاة يُقتدى به في الخير، ويدلّ على ذلك عموم قول الله ﷻ في وصفه لعباد الرحمن، وأنهم يقولون في دعائهم لربهم: ﴿**وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَاماً**﴾[٧] المعنى:

---

(١) حاشية الروض المربع، للعلامة عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ٢/٢٩٦.
(٢) انظر: القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، لسعدي أبو حبيب ص٢٤.
(٣) انظر: المصدر السابق ص٢٤.
(٤) انظر: معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، كتاب الهمزة، باب الهمزة في الذي يقاله مضاعف، ص٤٨، ولسان العرب، لابن منظور، باب الميم، فصل الهمزة ١٢/٢٥، ومفردات ألفاظ القرآن، للراغب الأصفهاني، مادة: «أمَّ»، ص٨٧، ومعجم لغة الفقهاء، للأستاذ الدكتور محمد رواس ص٦٨-٦٩.
(٥) مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب من أحق بالإمامة، برقم ٦٧٣، من حديث أبي مسعود ﷺ.
(٦) انظر: الشرح الممتع، للعلامة محمد بن صالح العثيمين ٢/٣٦.
(٧) سورة الفرقان، الآية: ٧٤.

اجعلنا أئمة يقتدى بنا في الخير، وقيل: المعنى: اجعلنا هداة مهتدين دعاة إلى الخير[١]. فسألوا الله أن يجعلهم أئمة التقوى يقتدي بهم أهل التقوى، قال ابن زيد كما قال لإبراهيم: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاما﴾[٢]، وامتنّ الله ﷻ على من وفقه للإمامة في الدين فقال: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾[٣] أي لَمّا كانوا صابرين على أوامر الله ﷻ وترك نواهيه، والصبر على التعلم والتعليم والدعوة إلى الله، ووصلوا في إيمانهم إلى درجة اليقين – وهو العلم التام الموجب للعمل – كان منهم أئمة يهدون إلى الحق بأمر الله، ويدعون إلى الخير، ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر[٤].

٣- دعاء النبي ﷺ للأئمة بالإرشاد وللمؤذنين بالمغفرة، كما سيأتي في الحديث.

٤- الإمامة فضلها مشهور، تولاها النبي ﷺ بنفسه، وكذلك خلفاؤه الراشدون، وما زال يتولاها أفضل المسلمين علماً وعملاً، ولا يمنع هذا الفضل العظيم أن يكون الأذان له ثواب أكثر، لِمَا فيه من إعلان ذكر الله تعالى، ولِمَا فيه من المشقّة، ولهذا اختلف العلماء في أيهما أفضل: الأذان أم الإمامة؟ فمنهم من قال: الإمامة أفضل، لِمَا سبق من الأدلة، ومنهم من قال: الأذان أفضل، لقوله ﷺ: «**الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن، اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين**»[٥]، ومنزلة الأمانة فوق منزلة الضمان وأعلى منه، والمدعو له بالمغفرة أفضل من المدعو له بالرشد، فالمغفرة أعلى من الإرشاد، لأن المغفرة نهاية الخير[٦].

واختار شيخ الإسلام رحمه الله أن الأذان أفضل من الإمامة[٧]. وأما إمامة النبي

---

(١) انظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للإمام الطبري ٣١٩/١٩، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ص٩٦٦.
(٢) انظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن ٣١٩/١٩.
(٣) سورة السجدة، الآية: ٢٤.
(٤) انظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للطبري ١٩٤/٢٠، وتفسير القرآن العظيم لابن كثير ص١٠١٩، وتيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي ص٦٠٤، وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٣٤٠/٢٣.
(٥) تقدم تخريجه في فضل الأذان.
(٦) انظر: المغني لابن قدامة ٥٥/٢، وشرح العمدة لشيخ الإسلام ابن تيمية، ١٣٦/٢-١٤٠، وحاشية عبد الرحمن القاسم على الروض المربع ٢٩٦/٢، والشرح الممتع لابن عثيمين ٣٦/٢.
(٧) انظر: شرح العمدة ٢١٣٧، والاختيارات الفقهية لشيخ الإسلام ابن تيمية ص٥٦، ورجح قول =

ﷺ وإمامة الخلفاء الراشدين ﷺ فكانت متعينة عليهم، فإنها وظيفة الإمام الأعظم ولم يمكن الجمع بينها وبين الأذان فصارت الإمامة في حقهم أفضل من الأذان لخصوص أحوالهم، وإن كان لأكثر الناس الأذان أفضل(١).

٥- عظم شأن الإمامة وخطره على من استهان بأمرها ظاهر في حديث أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: «يصلون لكم فإن أصابوا فلكم [ولهم] وإن أخطأوا فلكم وعليهم»(٢). والمعنى: «يصلون» أي الأئمة «لكم» أي لأجلكم، «فإن أصابوا» في الأركان والشروط، والواجبات، والسنن «فلكم» ثواب صلاتكم، «ولهم» ثواب صلاتهم، «وإن أخطأوا» أي ارتكبوا الخطيئة في صلاتهم، ككونهم محدثين «فلكم»، ثوابها، «وعليهم» عقابها(٣). وعن عقبة بن عامر ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « **مَن أمّ الناس فأصاب الوقت فله ولهم، ومن انتقص من ذلك شيئاً فعليه ولا عليهم** »(٤).

وعن سهل بن سعد ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**الإمام ضامن فإن أحسن فله ولهم، وإن أساء – يعني – فعليه ولا عليهم**»(٥).

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

حرر في يوم السبت ١٢/ ٦/ ١٤٢٧هـ.



=
شيخ الإسلام العلامة ابن عثيمين في الشرح الممتع ٢/ ٣٦.

(١) الاختيارات الفقهية لشيخ الإسلام ابن تيمية ص٥٦، وشرح العمدة له ٢/ ١٣٩.

(٢) البخاري، كتاب الأذان، باب إذا لم يتم الإمام وأتم من خلفه، برقم ٦٩٤ وما بين المعكوفين في نسخة دار السلام، وعند أحمد ٢/ ٣٥٥.

(٣) انظر: فتح الباري لابن حجر ٢/ ١٨٧، وإرشاد الساري للقسطلاني ٢/ ٣٤١.

(٤) أحمد ٤/ ١٥٤، وابن ماجه، كتاب الصلاة، باب ما يجب على الإمام، برقم ٩٨٣، أبو داود، كتاب الصلاة، باب جماع الإمامة وفضلها، برقم ٥٨٠،وقال الألباني في صحيح سنن أبي داود ١/ ١١٥: «حسن صحيح»، وصححه في صحيح سنن ابن ماجه ١/ ٢٩٣.

(٥) ابن ماجه، كتاب الصلاة، باب ما يجب على الإمام، برقم ٩٨١، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه ١/ ٢٩٢.